واجبات الاعلام والقانون الدولي

يعتبر العمل الإنساني بمختلف قضاياه مادة محورية للعمل الإعلامي، أين يضطلع بنقل أخبار الكوارث ومجرياتها ومختلف الصراعات والسياسات المنتهجة لاحتوائها.

تعريف القانون الدولي الإنساني:

هو أحد فروع القانون الدولي العام الحديثة نسبيا، حيث يرجع البعض نشأته إلى ميثاق هيئة الأمم المتحدة عام 1945م، تعرفه اللجنة الدولية للصليب الأحمر،بأنه جزء من القانون الدولي وهو مجموعة القواعد التي تحكم العلاقات بين الدول. والقانون الدولي متضمن في الاتفاقيات الموقعة بين الدول سواء كانت اتفاقيات أو معاهدات، وكذلك في القواعد العامة والقوانين العرفية والتي تصبح ملزمة قانونا بحكم ممارسة الدول لها.

يطبق القانون الدولي الإنساني على النزاعات المسلحة إلا أنه لا ينظم استخدام الدولة فعليا للقوة إذ أن ذلك ينظمه جزء هام من الفانون الدولي المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدةفي حين يعرف الأستاذ الدكتور عمر سعد الـلـه هذا القانون بأنه "فرع من فروع القانون الدولي العام تهدف قواعده العرفية والمكتوبة إلى حماية الحقوق المتأصلة في طبيعة الأفراد والجماعات والأقليات والشعوب والتي لا يتسنى بغيرها العيش عيش البشر.

ومن أهم الشروط التي ترتبط بالقانون الدولي الإنساني هو الالتزام، والمقصود به أن ضمان فاعلية القواعد لا يكون إلا بالتزام الدول بتطبيقه واحترامه، حيث لا يختص العمل به في أوقات الصراع فقط بل يتعداها إلى فترات السلم أيضا.

رغم أن قانون النزاعات المسلحة الداخلية من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، ولا البروتوكول الثاني لعام 1977 يتضمن مادة صريحة تتعلق بإلزامية الدول لاحترام القانون الدولي الإنساني، إلا أن المادة الأولى المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، التي تنص على "ضرورة احترام الاتفاقية والعمل على تطبيقها." جعلت منه نصا ملزما للدول باحترام القواعد. لكن الحديث عن إلزامية احترام القانون الدولي الإنساني، يحيلنا إلى أحد تساؤلاتنا وهو الغاية من نشره والاعتماد على مختلف الوسائل لضمان التعريف به على غرار الإعلام، ما دام يتمتع بهذه الصفة، وهو ما يعبر عن وجود العديد من المعوقات التي تحيل وتمنع تطبيقه، خاصة وأن الزامية القانون وضمان احترامه لا يقتصر على الدولة فقط بل يتعدى ليشمل مختلف أطراف النزاع من دول وجماعات متعارضة، وهو ما يضفي عليه شمولية أكبرمع ذلك فهو معلوم أن أبرز فروع القانون الدولي، التي تعاني من إشكاليات التطبيق هو القانون الدولي الإنساني لعدة اعتبارات أهمها:التصادم بين قوة القانون وقوة الأطراف المتنازعة، والتي ترتبط بتقاطعات السياسة والقانون والازدواجية في المعايير والانتقائية في التطبيق على الصعيد الدولي، أما على الصعيد الداخلي فنجد غياب مجالات التعريف والتوعية به ونشره وتدريسه. فنجد اعتبارا لذلك الانتهاكات التي تتعرض لها الأقليات غالبا لا يتم توثيقها ولا متابعتها باعتبار المعتدى عليه هي الفئة الضعيفة، مثال ذلك الانتهاكات التي تتعرض لها أقلية الروهينجا في ميانمار والتي عرفت سكوتا دوليا إلا مؤخرا أين أعطي لها حيز من التناول الإعلامي الذي سمح بتعرية القضية وإظهارها للرأي العام، والتي تعبر حقا عن أهمية الإعلام في فضح الانتهاكات وتغيير السياسات للدول والأطراف المتنازعة.

مقاربة الإعلام ودوره في نشر القانون الدولي الإنساني:

1أهمية الإعلام كآلية لنشر القانون الدولي الإنساني:

اعتبارا لما سبق تكتسي عملية نشر القانون الدولي، في أوساط المدنيين وأطراف النزاع أهمية كبيرة، لذلك تسعى مختلف المنظمات الإنسانية إلى التعريف به، خاصة في الأوساط المدنية وألا يقتصر على الأوساط العسكرية فقط، لأن السكان أو المجتمعات المحلية أصبحت فاعل رئيسي في العمل الإنساني، لكن هنالك العديد من العقبات، والتي تكمن في عملية النشر منها عدم تجانس الفئات المكونة لشرائح المجتمع، وهنا يظهر الإعلام من خلال خصائصه التي تسمح بالتوجه لمختلف الفئات المجتمعية بتنوع وسائله من راديو وتلفزيون وصحف وحديثا شبكات التواصل الاجتماعية التي تتيح التواصل مع الجميع.

في حين الطفرة التي يعيشها العالم في فتراته الحديثة، والمعنونة بعصر الشبكات الاجتماعية، أصبحت فاعل رئيسي في العمل الإنساني ككل ونشر القانون الدولي الإنساني، حيث أصبحت تطغى على الحياة اليومية للفرد، بكونها جزء لا يتجزأ من يومياته، إذ ارتفع معدل مستخدمي الأنترنيت في العالم ليصل نحو 2.5 مليار مستخدم أي ما يقارب 35 بالمائة من سكان المعمورة هذا عام 2013، في حين كشف تقرير عن موقع نيلسين أونلاين أن 70 بالمائة من مستخدمي الأنترنيت يستخدمون الشبكات الاجتماعية أي ما يعادل ثلثي مستخدمي الإنترنيت فالعالم، وهو ما عبر عنه جون بوربانك "john burbank"، المدير التنفيذي للموقع بقوله:"أصبحت الشبكات الاجتماعية جزءا رئيسيا من التجربة العالمية على شبكة الأنترنيت"،هذا إلى جانب آليات العمل الإعلامي التي ساهمت في العملية من خلال النشر التوثيقي للحقائق المدعمة بالبراهين، وخلق أجواء للحوار والنقاش حول القضايا المصيرية للسكان، وتقديم صورة جلية عن الوضع الإنساني المتدهور في مناطق النزاع.

السند القانوني للإعلام في نشره القانون الدولي الإنساني:

على غرار الرائج فالترويج للقانون الإنساني الدولي لا يقتصر على المنظمات الإنسانية والحكومية فقط، بل يرتبط أيضا من جهة بالمؤسسات الإعلامية التي تعي ثقل مكانتها ومسؤوليتها الملقاة عليها كونها ناقل

للخبر، وللمعلومة، ومن جهة أخرها بحق يكفله لها قانونيا القانون الدولي نفسه، الذي اعترف للصحافيين والإعلاميين بحرية الإعلام والتعبير في كل الظروف والأوقات سيما الاستثنائية منها، أين يعظم بالذات دورها، أثناء النزاعات والحروب، بتسليط الضوء بالصورة والصوت والقلم على ما يحدث من أجل حماية المستضعفين. هذا الحق القانوني جعل وسائل الإعلام شريك للمنظمات الإنسانية والفواعل الدولية في مهمة نشر القانون الدولي الإنساني ولأدل على ذلك الدعوات التي يشهدها بلد هش كهايتي في سن قانون منظم للصحافة على أعقاب تحقيق أنجزته وكالة ميديا سكوم، أن 94 بالمائة من سكان هايتي يملكون راديو، وسط ارتفاع كبير لمعدلات الأمية في البلد، لكن التحقيق أبرز غياب أي مضامين نقدية تحاول معالجة مشاكل البلد، وغياب تدريب لممارسي مهنة الصحافة في البلد، وهو ما عبر عنه صحفيو البلاد بمطالب للجهات الرسمية بضرورة خلق صحافة تعالج المشاكل الاجتماعية وتعمل على إرساء منظومة قانونية وتجمع بين الجميع وفق أسس المواطنة، وأن الرهان يقع على الإعلام من أجل النهوض بالبلد.

من بين أبرز الأمثلة أيضا على مساهمة الإعلام في نشر وتوعية السكان بالقانون الإنساني وقواعده، القضية الفلسطينية، حيث تقدم وسائل الإعلام مساحات من أعمدة الصحف لمجمل النشاطات والفعاليات التي تنفذ من قبل المنظمات الإنسانية خصوصا في أوقات حظر التجول، بل وتنقل أخبار مختلف الورشات الفنية والتعليمية التي تقوم بها المنظمات الإنسانية وتنقل جهودها في محاولة فك أسرى الحرب والمساجين الفلسطينيين في المعتقلات الإسرائيلية.

مسؤولية الإعلامي تجاه العمل الإنساني:

يشترط على الصحفي أن يمتلك ثقافة العمل الإنساني، لتكون له القدرة على معرفة المعلومات المصرح بها من غيرها وأهم الأحداث التي يجب التركيز عليها في تقاريره بما يساعد حل الأزمة أو التخفيف منها، فيكون بعمله ذو بعد إنساني أكثر منه إعلامي لأن الدفاع عن المستضعف وحشد

الجهود لمساعدة المناطق المنكوبة يسبق المنافسة والعمل على الحصرية التي تقتضيها أبجديات العمل الإعلامي.

المنظمات الحقوقية الدولية ورغم الجانب الإيجابي للإعلام لم تغفل إمكانية استعماله بما يثير النزاعات ويؤججها أكثر، لذلك فرضت مجموعة من القوانين الرادعة والتي تقيد العمل وفق الممارسات السليمة، والتي تم ايرادها ضمنيا بما يضمن المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وكذا منع الدعاية لصالح الحرب أو لصالح الكراهية العرقية عبر عدد من المواثيق، فقد اتخذت الأمم المتحدة عدة قرارات تدين استخدام الدعاية، عام 1948، وبعث اتفاقيات بهدف ترقية حقوق الإنسان ومناهضة العنصرية والعزل العنصري والتحريض على الحرب عام 1978 لذلك فالإعلامي تقع على عاتقه مسؤولية تجاه الأبعاد الإنسانية لعملة المهني، ونوقشت هذه المسألة بعد زلزال شرق آسيا الذي تسبب في سقوط أكثر من 280 ألف قتيل لكن الصحافة العربية والعالمية مرت عليه بشكل عارض، ليضاف هذا إلى إشكالات كانت مطروحة من قبل على غرار إخفاء أو التقليل من حجم الخسائر البشرية، خاصة في النزاعات طويلة الأمد، وكذا موقف الحياد على غرار ملف الصحراء الغربية أين يتعمد الإعلامي عدم الخوض في المسائل غير المفصول فيها فما بالك بالجانب الإنساني منها، ومن جهة نفس الموضوع تجده متناول إعلاميا موازاة مع موقف الدولة وأقصد الإعلام المغربي والجزائري بما يضمن استمرار التمويل الحكومي لهذه المؤسسات الإعلامية في كلا البلدين،ليبقى الشعب الصحراوي يتأرجح بين كفتيهما، أيضا معضلة تجاهل الإعلام العربي بالخصوص لملف السجناء السياسيين وسجناء الرأي وغيرها من الملفات السياسية التي تعنى بها المنظمات الإنسانية، كل هذا يطرح إشكالية التوظيف السياسي للإعلام في فترات النزاع التي تعري الوسائل الإعلامية وتظهر نقصها أمام مسؤولياتها الإنسانية.

التحديات التي تواجه الإعلام في نشره للقانون الدولي الإنساني:

من بين التحديات، والتي يمكن أن تتحول إلى معوقات العمل الإعلامي فالمجال الإنساني هي حداثة التخصصات والعلم الذي يعنى بالمجال الإنساني ما يصعب الحصول على رأي الخبراء والمختصين لمتابعة القضايا والكوارث الإنسانية وتقديم الجانب القانوني فيم يخص القانون الدولي الإنساني، كون أغلبية المختصين لهم خلفية بالقانون الدولي.

غياب خطة إعلامية متكاملة للمنظمات المعنية بالعمل الإنساني ونشر القانون الدولي الإنساني، حيث تعتمد على وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، لكن وسائل الإعلام لا تليها المساحة اللازمة كونها تتقاطع مع المصالح الربحية الخاصة بها والمتعلقة بالإشهار، هذا إضافة إلى غياب وعي قانوني فيم يخص القانون الدولي الإنساني لدى الصحفيين، بما يؤثر على القدرة على إرسال رسائل ملمة بمختلف الحيثيات القانونية وأثرها على الأزمات والكوارث.

ازدواجية المعايير من أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الإعلامية خاصة من ناحية التطبيق، فتجد هناك صعوبة في تفسير تساؤلات المواطن العادي عن سبب تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني على الدول الفقيرة والصغيرة أغلب الأحيان، في حين تتواجد الدول الكبرى والتي تقوم بانتهاكات كبيرة بعيدة عن المساءلة ولعل ما يجري في فلسطين المحتلة وأفغانستان ودول بلاد القوقاز أكبر دليل على ذلك.

هذا إلى جانب الفوضى التي خلقتها أحداث الحادي من ديسمبر 2011، وتوجه العالم في مقدمته الولايات المتحدة الأمريكية لمحاربة الإرهاب، أين تداخلت المفاهيم مع بعضها، فأصبح من الصعب التفريق بين المقاومة المشروعة والأعمال الإرهابية، في ظل غياب تعريف واضح ومتفق عليه للإرهاب

رغم أن القانون الدولي الإنساني يقر للإعلاميين بحرية التعبير ونقل المعلومة في ظل الحيادية والنقل الموضوعي للأخبار إلا أن مقرات المؤسسات الإعلامية ومكاتبها لم تسلم من الاعتداءات عليها وعلى إعلاميها كما حدث في العراق وفلسطين من طرف أحد أطراف النزاع.

الاعتداءات التي يتعرض لها الصحفيون خلال العمل الإنساني:

مسألة حماية الصحفيين لم ترد الإشارة إليها بشكل صريح ضمن النصوص القانونية المطبقة زمن النزاعات المسلحة غير الدولية إلا أن المعاملة الإنسانية التي تضمنها المادة الثالثة المشتركة، والبروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977، يقران الحد الأدنى من الضمانات التي لا غنى عنها في الحروب والنزاعات غير الدولية، وبالتالي يستفيد الصحفيون من كامل الحماية التي كفلها القانون الدولي الإنساني للسكان المدنيين في كلا النزاعات الدولية وغير الدولية

فمع ذلك دائما ما ارتبط عمل الصحفيين أثناء العمل الإنساني بمقولة" لا تقتل الرسول"كونه قد يكون أحد نتائج العمل في المجال الإنساني للصحفيين، وسعيهم لنشر وتحقيق قواعد القانون الدولي الإنساني، ولعل أبرز القضايا التي ارتبطت بهذا الموضوع هو اغتيال الصحفية الروسية آنا بوليتكوفسكايا، والتي اعتادت على قول "الكلمات يمكنها أن تنقذا أرواحا"التي توجهت إلى الشيشان لتغطية الحرب الروسية الشيشانية لتصطدم بهول الانتهاكات التي يتعرض لها الشعب الشيشاني من طرف دولتها روسيا، لتقف في مواجهة دولتها في سبيل ضمان مبادئها، لتكون تقاريرها وقوفا مع الإنسانية، والتي كانت سببا في اغتيالها. لتعبر عن الموضوع الصحفية الفرنسية كريستنا لووم، أن سبب اغتيالها هو وقوفها وحيدة بعد تخلي المؤسسات الإعلامية والعالم عنها وهي أحد المخاطر التي تواجه الصحفي في عمله أن يخير بين نقله للحقيقة وما ينجر عنه أو اختياره السكوت حفاظا على حياته.